

الفائق في غريب الحديث

الميم مع النون .

منح النبي ﷺ عليه وآله وسلم من مَنَحٍ مِّنْ حَاحَةٍ وَرَقٍ أَوْ مَنَحٍ لِّبَنَاءٍ كَانَ لَهُ
كَعَدْلٍ رَّقَبَةٍ أَوْ نَسَمَةٍ . مِّنْ حَاحَةِ الْوَرَقِ : الْقَرْصُ وَمِنْ حَاحَةِ اللَّسَانِ أَنْ يُعِيرَ
أَخَاهُ نَاقَتَهُ أَوْ شَاتَتَهُ فَيَحْتَلِبَهَا مَدَّةً ثُمَّ يَرُدُّهَا . وَمِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى ﷺ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :
الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ وَالْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ وَالذَّيْنُ نَقْضِيٌّ وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ
A : قَوْلُهُ وَمِنْهُ . لَاءَ بَعْسٍ وَحُرَّوْتَاءَ عَسْرٍ وَدُغَاتٍ تِيحَةُ الْمَنَةِ قَدَّاسٌ لِّمَضْفَأٍ : A
مَنْ مَنَحَ مِّنْ حَاحَةٍ وَكَوُفًا فَلِلَّهِ كَذًا وَكَذًا . وَمِنْهُ قَوْلُهُ A : مَنْ مَنَحَ حَاحَةً الْمَشْرُكُونَ
أَرْضًا فَلَا أَرْضَ لَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ : هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَمْنَحُ مِنْ إِبِلِهِ نَاقَةً أَهْلَ بَيْتٍ لَا
دَرَّ لَهُمْ تَغْدُوًّ وَبَرْفُودٌ تَرْوَحُ بَرْفُودٌ إِنََّّ أَجْرَهَا لَعَظِيمٌ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
ﷺ تَعَالَى عَنْهُمَا : إِنََّّ رَجُلًا قَالَ لَهُ : إِنْ فِي حِجْرِي يَتِيمًا وَإِنْ إِبِلًا فِي أَبْلَى فَأَنَا أَمْنَحُ مِنْ
إِبِلِي وَأُفْقِرُ . فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْ إِبِلِهِ ؟ فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ تَرُدُّ نَادَّاتَهَا تَهْنَأُ
جَرِّبَاهَا وَتَلْطُوطُ حَوْضَهَا فَاشْرَبْ غَيْرَ مُضِرٍّ بِذَسْلٍ وَلَا نَاهِكٍ حَلْبًا أَوْ فِي حَلَابٍ
الْعِسَاءُ : الْعِسَاسُ : جَمْعُ عُسٍّ . الْوَكُوفُ : الْغَزِيرَةُ . مِّنْ حَاحَةِ الْمَشْرُكِينَ : أَنْ
يُعِيرَ الذَّمَّ الْمُسْلِمُ أَرْضًا لِيَزْدَرِعَهَا فَيَخْرُجُهَا عَلَى الذِّمِّ لَا يُسْقِطُهُ مِنْهُ مِنْحَتُهُ
الْمُسْلِمِ وَالْمُسْلِمُ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ فَكَأَنَّهُ لَا أَرْضَ لَهُ فِي أَنَّهُ لَا خَرَجَ عَلَيْهِ . الرَّفْدُ : الْقَدْحُ .
الْإِفْقَارُ : الْإِعَارَةُ لِلرُّكُوبِ . النَّادَّةُ : النَّافِرَةُ